مؤخرة لريب ليحصل الاعتبار الا ان الناظر في الكشاف يحكم بانه بنى الامر على الحكاية المنصورة
ليفيد ثبوت الريب في سائر كتب الله سواء جعل المقدم حقيقيا او اضافيا لا نهم لم يكونوا
نفي الريب بالاضافة الى كتاب الله والشعور فيه لانا نقول التخصيص بهذا الكتاب من بين سائر
الكتب وجعل المنفي فيها ورد الى سائر كتب الله تعالى كما يشير اليه قوله ان كنتم في ريب
فكان مظنة ان يقال ما الحكمة في الهداية بكتاب سائر لا يكون فيه الكتاب المنزل سائر الكتب
معه منزلة العدم وجعل للريب فيه تاكيد الحكم السابق ونفيا لتوهم انه مما يرى خبر انما كما يقال
في بحث العضد والوصل فيه نفي للريب فيه لا لريب فيه باعتبار كمال قوة الهداية الى هذه الوجهة
فاذا لم تكن سائر الكتب في درجته لمانع عن افادة الريب فيها بهذا الاعتبار وايضا الجزم انما يكون
ليست بتلك الهداية ولو كانت محل الريب لكان فيكون الكتاب ايضا محل الريب فافهم
او التنبيه تناول الامر اي الاعتبار خبر لا لعت فالتقديم في الخبر النكرة بمنزلة تقديم المسند
في الخبر المعرفة وهذه قد تقام بكلمة ذا اذا توفر الجزم النفت وتتبع القرينة فتقام الا لحاج الى
يوقف فيها الا بالتقديم فالتقديم يعلم انه خبر لا يعلم انه اول الامر ولكن ان تحول لفظ التنبيه يعلق
عنه قوله تناول الامر لان التنبيه لغالب يعلق بما يجيء ما معرفة بعد وتمام الامر وما يجيء اعم من الخبر والمبتدا
او دخل الى المفعول المعنوي لانه زيادة علت وكان الاولى جعله مسندا والتقديم لانه التنبيه
انما يتبع معانيه مع التقديم يحتمل الى المانع للمسند لانا لا نعين المسند الا لاكثر فلا يصلح اصحاب
الخبر لا يوجب الالتباس كقوله اكرم تراث حسان فهو مع افضل كل من ملكك وانسانا
له جم لا منتهى كما يا ما وحدة الصفوة احل من الدهر مثال لا يسعه الدهر والجمع
انه صفة الظلام يتبع جعله قوله وحدة الصفوة اي فيه ملك لا منتهى وصفوة من تخصيص جم بما به
الا انه بعد الضمير الحكمة الصفوة ومنها الى منتهى حمية لكن ان تحتمل من موجبات التقديم الخبر من الفصل
بين المبتدا والخبر بالوصف حتى الظرف يحصل البيت منه فانه وضع جم لا منتهى لكبار الشعر
الخبر عنه المبتدا قال شارح هذا التقديم فانه هو ظرف الظرف لا توهم يعرف يقتضيه المبتدا
فيكون من قبيل الالتباس وطه الى الخبر فلا يقدم فرجل قائم لوقوع الالتباس بالصفة
لكن لو قلت قائم رجل لا التباس للمبتدا ورجل بالبدل وتوجيه ما ذكره انه قد يجيء الاخبار عن
النكرة للحسن وذلك انه لا ينبغي مبتدا بخبر لا يحتمل الساعة والا لكان يتوجه لكون قائم مبتدا
او التفاؤل الى لفظ الخبر كما يقال لمن يطلب منه قدم صحة ما بالتفاؤل اولا ان الساعة التفاؤل

باول

باول ما يوجع السمع فيتقدم لئلا يموت المتفاول به يوجعه لا في اول الاسلام والنظر يعود
ثبت به الى الجب او التشريع لا ذكر المسند اليه كقول ان قول محبوب وصبيه في المقصود
بالعلم لكن باول اصحاب غلاشة تشرق الدنيا فاعل تشرق بهجتها والجملة صفة غلاشة
عن نور الكفر بين بالبهجة الى المستقبل تقليب للسنة اي اصحاب عوف وهو وسط وكر ابا اسحاق
استعارا بالمشهور من ان الامور اوسطها شمس الضحى ابو اسحاق والقول مفعول الشمس
الضحى طالبة التقييد للقرب يكون بعد الا انه فاتت الضحى الشعر والعرب عادة تتفطن المطلق
بالتقييد بتقييد الشمس قال الشارح في شرح المصباح الاولى ان يكون التقدير لن تغلب من تكون
شمس الضحى بدلا عن الثلاثة ومنها هذه النكتة تطرد الى الوجه جاء بدونه كقوله وكان
الحياة فني زاد او اخرة او قوله وخاف وما جعله الملك سببا لتقديم ان يكون المراد
من الجملة افادة التجدد ويفهم فيه المسند على المسند اليه وان كان زيد قائم اشتركا فيه زيد
في افادة التجدد وكان حريه وضع فكان ام يقوم عن زيد حرج انه مسند الى الحكم الضمير والاتحاد
الضمير والمرجع اصح الى تقييد المسند اليه بانه يكون فاعلا لا المسند لا مبتدا والا لزم فيه
هذا التقييد بكلام عاق تمام مرسل الاداء لو تعلقه بالعبارة فصدوا واحدا يكتفي لي فيها
ابوابا ويعود كل ذلك فصدوا اخرى لا فاتحت الاشارة اقولا والمراد بالمقيد المسند اليه
اليه المسند لم يتبين بهذا الوقت وليفيد التفطن في السكون بتقيد السامع
العارف فقال الشارح انه تعلق بهذا المقتضى لان فيه غلطا وفيه ان غلطا البيان الا يوجب
سترى المقصود لا يقتضي الابتدا بالبيان للجهد فاقول فالحكم لان بالتقديم ليس الافادة
التجدد وبل يكون المسند اليه فاعلا وذلك لا يتحقق بتمام التجدد قبل فاعل كل مسند المسند
يتابع الاستعمال الوارد هذا التقديم مما يخرج عنه العلم الاخر وعنه يحث ان وجب المعنى
عدم الفوت قال التنبيه ان هذا التنبيه انذار فيه الوهم لئلا يتبادر للمتفطن بنفسه كخير ما كم
في هذا الباب والذي قبله مع اجراء المسند اليه ولو قال كخير ما كم خير المسند اجراء المسند اليه
لكان اخصر واوضح واشار الى ان ما ذكره في اجراء الاسناد الى التجريد كثيرة غيره وعند
اشار الى ما يجري منه غيره في باب اجراء الاسناد حيث قال غير مختص بالخبر والمراد بالمذكور
في هذا الباب والذي قبله ما ذكره في كلامه هنا والمراد بقوله غير مختص بالخبر منها فيفيد جريانا كثيرة
مما ذكر في كلامه الاخر كما يفيد جريانه في غيرها ما ذكر والقول غير خبر بالاستحسان والتنكير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)